وبروى بك ما ارى بفتح الهمزة بمعنى اشاهد من رؤية العين اما تجد شاة قلت لا قال فصم
ثلثة ايام او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو حنيفة
المراد من الطعام البر واما من الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فلس الشعير
ايضا نصف صاع لظاهر الحديث واحلق راسك نحاله وفي الحديث جواز حلق راس
المحرم لاذى القمل وقاسوا عليه ما في معناه من الصداع والمرض خ سهل بن سعد رضي الله
عنه روى البخاري عنه مالي اليوم في النساء من حاجة قاله لامراة عرضت نفسها عليه قيل
تلك المراة كانت ام شريك وقيل خولة بنت حكيم ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه ما من احد يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه الجار والمجرور
صفة صدقا وهو حال بمعنى صادقا قيده به لان الصدق قد لا يكون عن قلب اي اعتقاد
احترز به عن المنافق الا حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث والاحاديث
الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من تاب بعد اسلامه
بالمعصية او على من صار في اول الاسلام قبل وجوب شيء من اركانه او يقال من
لم يعمل بقول الرسول فكانه لم يصدقه فيخرج العاصي عن الحديث بقوله صدقا او يقال
المراد بحرمة دخول النار على التأبيد ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
ما من الانبياء نبي الا اعطي من الآيات اي من المعجزات ومن بيانه لما مثله ما مثله آمن عليه
البشر ما موصوفة بمعنى شيئا او موصولة مثل بمعنى صفته وهو مبتداء والجملة التي
بعده خبره والجملة الاسمية صفة ما وصلتها الجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى
الاطلاع او بحال محذوف تقديره آمن به البشر واقفا عليه وانما كان الذي اوتيته
المراد به معظم الذي اعطي النبي عليه السلام والا فمعجزاته كثيرة غير القران وحيا اوحاه الله
الي يعني ما من نبي الا اعطي معجزة من شانها انها اذا شاهدها البشر آمن عليه فاذا انقطع
زمانه انقطع تلك المعجزة وانما معجزتي وحي وهو القران مشتمل على الدعوة والحجة مستمر
على الدهور ينتفع به الحاضرون عند الوحي والغائبون عنه ولذا رتب النبي عليه السلام
قوله فارجو ان اكون اكثرهم تبعا يوم القيمة خ انس رضي الله عنه روى البخاري عنه
ما من الناس مسلم يموت له ثلثة من الولد لم يبلغ الحنث اي الحد الذي يكتب عليه الحنث
وهو الاثم الا ادخله الله الجنة بفضل رحمته اياهم وهو راجع الى ثلثة وضمير رحمته عائد
الى مسلم اي بزيادة شفقته وعايد الى الله فان ادخال الوالد الجنة بفضل رحمته على
اولاده قال الشيخ الشارح لا بد ههنا من تقدير وهو بعد ما مسته النار تحلة القسم

فقالت يا رسول الله صلى الله عليه وسلم جئت اهب نفسي لك وصه الدين

وفي المثل هنا موقع قوله تعالى فأتوا بسورة من مثله اي مما هو على صفته في البيان الغريب وعلو الطبقة في حسن النظم وصه الدين

توفيقا

توفيقا بين هذا وبين حديث آخر لا يموت لاحد من المسلم ثلثة من الولد فتمسه النار الا تحلة
القسم اقول لثلثة ههنا مقيدة بكونهم معصومين فيحتمل ان يدخل الله والديهم الجنة
بلا مس النار وفي قوله بفضل رحمته اياهم اشارة اليه فلا حاجة الى تقدير المس وما نقله
من الحديث لا يدل على مس النار البتة بل معناه ان المس ان كان واقعا يكون قليلا بمقدار
تحلة القسم م معقل بن يسار رضي الله عنه روى عنه مسلم بفتح الميم وكسر القاف قيل هو ممن
بايع تحت الشجرة ما رواه عن النبي عليه السلام اربعة وثلثون حديثا في الصحيحين اربعة
احاديث انفرد البخاري بواحد ومسلم بحديثين ما من امير يلي امور المسلمين ثم لا
يجهد لهم اي لا يشق على نفسه في حفظهم وقيام مصالحهم وينصح لهم اي لا يريد لهم الخير
الا لم يدخل معهم الجنة تاويل المثال قد مر غير مرة م ابن عباس رضي الله عنه روى عنه مسلم
ما من رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفعهم
الله فيه اي قبل شفاعتهم في حقه فان قيل جاء في رواية عايشة مائة وفي حديث آخر
ثلث صفوف فما التوفيق قلنا كل من الاجوبة جرى على وفق سؤال سائل او نقول
اقل الاعداد متأخر لان من عادة الله تعالى انه يزيد على فضله الموعود على عباده ولا
ينقص منه وما ذكره النووي من ان هذا مفهوم عدد لا يحتج به فلا يمنع الاقل ما دونها
ضعيف لان ذكر العدد حينئذ يبقى عبثا م جابر رضي الله عنه روى عنه مسلم ما من صاحب ابل
لا يفعل فيها حقها هذا اعم من الزكوة والمنحة وحمل المضطر عليها الا جاءت يوم القيمة
اكثر ما كانت اراد بالكثرة كونها اكمل في الجسم ليكون اثقل وقعد لها بقاع اي في مكان
مستو قرقر بفتح القافين وسكون الراء المهملة اي املس وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره
للتاكيد اراد به موضعا لا يكون فيه شيء يمنع الابل عن ابصار صاحبها تستن عليه
بتشديد النون بقوائمها واخفافها اي ترفع يديها وتطرحهما معا على صاحبها ولا
صاحب بقر اي ما من صاحب بقر لا يفعل فيها حقها الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت
وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه بقوائمها ولا صاحب غنم لا يفعل فيها حقها
الا جاءت يوم القيمة اكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطأه باظلافها
جمع ظلف بكسر الظاء المعجمة وهو للغنم والبقر بمنزلة الحافر للفرس ليس فيها جماء بالجيم
وتشديد الميم والمد التي لا قرن لها ولا منكسر قرنها ولا صاحب كنز وهو كل مال مخزون
مبطون كان في الارض او لا لكن المراد به هنا مال وجبت فيه الزكوة لا يفعل فيه حقه
الا جاء كنزه يوم القيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع يتبعه فاغرا فاه فاذا اتاه فر منه

الشجاع بالضم بهادر واژدها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1